

توصيف مسار: التطبيق الأصولي

م	الفقرة	الوصف
١	التعريف بالمسار	طريقٌ بحثي يُعنى بتطبيق قواعد أصول الفقه على النصوص الشرعية والنوازل الفقهية.
٢	أهمية المسار	(١) إخراج القواعد في علم أصول الفقه من حيز التنظير والإعادة إلى حيز التفعيل والإفادة. (٢) الإبانة عن الدور الكبير لقواعد الأصول في فهم نصوص الكتاب والسنة وفتاوى الأئمة. (٣) تصحيح فهم الطلاب للقواعد الأصولية فتستقيم في الأذهان، وتتميز عما يلتبس بها. (٤) المران على كيفية استنباط الأحكام من الأدلة وفق منهج سديد. (٥) الكشف عن أسباب كثير من الخلافات الفقهية؛ فإن الاختلاف في فهم النص يتوقف على الخلاف في قواعد الأصول التي هي وسيط بين الدليل وبين الحكم.
٣	فروع المسار	(١) الدراسات التأصيلية المتعلقة بالتطبيق وأنواعه وأدواته ونحو ذلك. (٢) التطبيق على آيات القرآن الكريم. (٣) التطبيق على أحاديث الأحكام. (٤) التطبيق على آثار الصحب الكرام. (٥) التطبيق على فتاوى الأئمة الأعلام. (٦) دراسة مناهج العلماء وطرائقهم في التطبيق الأصولي.
٤	مرحلة المسار	<input checked="" type="checkbox"/> الماجستير.
٥	ضوابط التسجيل في المسار	(١) الإضافة العلمية الجادة التي تحقق أهداف المسار. (٢) أن لا نقل الآيات الكريمة عن خمسين آية. (٣) أن لا نقل الأحاديث الشريفة عن ستين حديثاً.

رؤية قسم الشريعة

التميز الأكاديمي والبحثي والارتقاء بالمعرفة في الشريعة

رسالة قسم الشريعة

تقديم برامج أكاديمية شرعية تتوافق مع المعايير الوطنية والعلمية لتأهيل خريجين ذوي كفاءة عالية، والمساهمة في البحث العلمي، وخدمة المجتمع المسلم.

<p>(٤) أن لا تقل آثار الصحابة عن سبعين أثرًا.</p> <p>(٥) أن لا تقل فتاوى العلماء عن ثمانين فتوى.</p> <p>(٦) يراعى قدر الإمكان أن تكون النصوص في موضوع واحد، أو في موضوعات متقاربة بينها علاقة وارتباط، أو يجمعها كتاب واحد. وهذه المراعاة تكون فيما عدا الفقرة الخامسة من (خامسًا).</p> <p>(٧) ترشيد التطبيق الأصولي بحيث يحقق الإضافة العلمية.</p> <p>(٨) تجويد بحث القاعدة الأصولية حتى يمكن تجويد البحث التطبيقي.</p> <p>(٩) اتباع منهج البحث في المسار المتمثل فيما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none">- كتابة النص الشرعي كاملاً.- ذكر مفردات النص كلمةً كلمة، أو كلمتين فأكثر عند الحاجة.- بيان ما في الكلمة من عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد أو منطوق أو مفهوم أو إيماء أو إشارة أو عبارة أو اقتضاء أو معنى حرف من حروف المعاني، أو غير ذلك.- ذكر الحكم الفقهي الناتج من هذا الإعمال للقاعدة في النص.- إيضاح ما يدل عليه السياق من حكم أو تخصيص أو تقييد أو تفسير لمجمل أو بيان لعله، إلى غير ذلك.- الإشارة إلى الاختلاف الواقع في القاعدة الأصولية عند إعمالها في النص.- توثيق ما يُذكر من تطبيقات من كتب الأصوليين والمفسرين وشرح الحديث وغيرهم، فإن لم يجد الباحث اجتهاد في التطبيق قدر الإمكان.	
<p>(١) أ.د. عبد الرحمن بن محمد القرني (رئيسًا).</p> <p>(٢) د. فيصل بن داود المعلم.</p>	<p>٦ لجنة المسار</p>